

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُقَالُ وفي الصَّحاحِ وتَقُولُ في النِّدَاءِ : يا لُكْعُ وللائْنَيْنِ : يا ذَوِي لُكْعَ ولا يُصْرَفُ لُكْعُ في المَعْرِفَةِ لِأَنَّهُ مَعْدُولٌ من أَلُكْعَ .
وقال أبو عبيدة : يُقالُ للفرَسِ الذِّكْرِ : لُكْعُ وللائْنَيْنِ لُكْعَةٌ وهذا يَنْصَرَفُ في المَعْرِفَةِ لِأَنَّهُ لَيْسَ كذلك وفي الصَّحاحِ لَيْسَ ذلكَ المَعْدُولُ الَّذِي يُقالُ للمؤنَّثِ منه : لَكَاعِ وإنَّما هُوَ كصُرْدٍ ونُغْرٍ ونَقَلِ ابنُ بَرِّيّ عن الفرَّاءِ قالَ : قالوا في النِّدَاءِ للرَّجُلِ : يا لُكْعُ وللمرأةِ يا لَكَاعِ وللائْنَيْنِ : يا ذَوِي لُكْعَ وقَدْ لَكِعَ لَكَاعَةً وزَعَمَ سيبويه أَنَّهُ هُمَا لا يُستعملانِ إلا في النِّدَاءِ قالَ : ولا يُصْرَفُ لَكَاعِ في المَعْرِفَةِ لِأَنَّهُ مَعْدُولٌ من لُكْعَ .
ولكِعَ عَلَيْهِ الوَسَخُ كَفَرَحَ : لَصِقَ بِهِ وَلَزِمَهُ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ عن الأصمعيِّ وكذلكَ : لَكِثَ وَلَكِدَ .
وقال اللَّيْثُ لَكِعَ فُلَانٌ لَكْعًا وَلَكَاعَةً : لَوْمَ هكذا في العُبابِ وضبطَ في الصَّحاحِ لَكُعَ لَكَاعَةً ككْرُمَ كَرَامَةً وهُوَ أَلُكْعُ لُكْعُ ومَلَاكَعَانُ الثَّانِي كصُرْدٍ كذا هُوَ نَصُّ اللَّيْثِ وفي النُّسَخِ : أَلُكْعُ وَلُكْعُ ومَلَاكَعَانُ وَأَنْشَدَ ابنُ بَرِّيّ في المَلَاكَعَانِ :
إِذَا هَوَّذِيَّةٌ وَلَدَتْ غُلَامًا ... لَسِدْرِيٍّ فَذَلِكَ مَلَاكَعَانُ وفي حديثٍ : إِنْ سَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَا يُحِبُّنَا أَلُكْعُ .
قال اللَّيْثُ : وبَعْضُ يَقُولُ في النِّدَاءِ وَغَيْرِهِ : هُوَ مَلَاكَعَانُ وهي مَلَاكَعَانَةٌ بالهاءِ أَوْ لَا يُقالُ : مَلَاكَعَانُ إِلَّا في النِّدَاءِ يُقالُ يا مَلَاكَعَانُ يا مَخْبِثَانُ يا مَحْمَقَانُ يا مَرُوقَعَانُ يا مَلَأْمَانُ نَقَلَهُ اللَّيْثُ عن بَعْضِ النُّحَوِيِّينَ ومنه قَوْلُ الحَسَنِ لِرَجُلٍ : يا مَلَاكَعَانُ لِمَ رَدَدْتَ شَهَادَةَ هَذَا ؟ قِيلَ : أَرَادَ حَدَاثَةَ سَنِيهِ أَوْ صِغَرَهُ في العِلْمِ والمِيمِ والنونِ زائِدَتَانِ .
وامرأةٌ لَكَاعِ كَقَطَامٍ : لَتَيْمَةٌ قالَ الشاعرُ :
عَلَيْكَ بِأَمْرِ نَفْسِكَ يا لَكَاعِ ... فما مَنْ كانَ مَرُوعِيًّا كَرَاعِ وَأَنْشَدَ الجَوْهَرِيُّ للشَّاعِرِ وهُوَ الحُطَيْئَةُ وفي اللِّسَانِ : قالَ أبو الغريبِ النَّصْرِيُّ : .

أُطَوِّفُ مَا أُطَوِّفُ ثُمَّ آوِي ... إِلَى بَيْتٍ قَعِيدَتُهُ لَكَاعٍ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِمَوَلَاةٍ لَهُ أَرَادَتْ الْخُرُوجَ مِنَ الْمَدِينَةِ : اقْعُدِي
لَكَاعٍ .

وَاللَّكُوعُ وَاللَّكِيْعُ كَصَبُورٍ وَأَمِيرٍ : اللَّئِيمُ الدَّنِيءُ وَالْأَحْمَقُ قَالَ
رُؤَبَةُ : .

" لَا أَبْتَغِي فَمْلَ امْرِئٍ لَكُوعٍ .

" جَعَدَ الْيَدِيْنِ لِحَزِيٍّ مَنُوعٍ وَأَنْشَدَ الصَّاعَانِيُّ : .

فَأَنْتَ الْفَتَى مَا دَامَ فِي الزَّهْرِ النَّدَى ... وَأَنْتَ إِذَا اشْتَدَّ الزَّمَانُ
لَكُوعٌ وَبَنُو اللَّكِيْعَةِ كَسَفِينَةٍ : قَوْمٌ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَأَنْشَدَ
لِعَلِيٍّ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ : .

هُمُ حَفِظُوا ذِمَّارِي يَوْمَ جَاءَتْ ... كَتَائِبُ مُسْرِفٍ وَبَنِي اللَّكِيْعَةِ
أَرَادَ بِمُسْرِفٍ مُسْلِمَ بْنِ عُقْبَةَ الْمُرِّيَّ صَاحِبَ وَقْعَةِ الْحَرَّةِ .
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْمَلَائِكَةُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَطْنِ مَعَ الْوَلَدِ مِنْ
سُخْدٍ وَصَاءَةٍ وَغَيْرِهِمَا .

وَاللَّكْعُ كَالْمَنْعِ : اللَّسْعُ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . يُقَالُ لَكَعَتَهُ
الْعَقْرَبُ تَلَاكَعُهُ لَكْعًا وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ : .

" إِذَا مُسَّ دَبْرُهُ لَكَعًا قُلْتُ : هُوَ لِيَذِي الإصْبَعِ الْعَدُوَّانِيَّ وَصَدْرُهُ :

.

" إِمَّا تَرَى زَيْلَهُ فَخَشَرَمُ خَشَّاءَ يَعْنِي نَصْلَ السَّهْمِ وَوُجِدَ فِي
هَامِشِ الصَّحَاحِ بَخَطٌّ أَبِي سَهْلٍ بِالْحُمُرَةِ صَدْرُهُ : .

" زَيْلُهُ صَيْغَةٌ كَخَشَرَمٍ خَشَّاءَ وَهُوَ سَهْوٌ .

وَاللَّكْعُ : الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ كَمَا فِي الْعُيُوبِ .

وَاللَّكْعُ : النَّهْزُ فِي الرَّضَاعِ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : اللَّكْعُ بِالْكَسْرِ : الْقَصِيرُ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ

الذَّعْلَبِيُّ :